

أبجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم

والغرض من المنطق : التمييز بين الصدق والكذب في الأقوال والخير والشر في الأفعال والحق والباطل في الاعتقادات .

ومنفعته : القدرة على تحصيل العلوم النظرية والعملية .

وأما شرفه : فهو أن بعضه فرض وهو البرهان لأنه لتكميل الذات وبعضه (2 / 542) فأول من نص على ذلك الإمام الشافعي ونص عليه من أصحابه إمام المحرمين والغزالي في آخر أمره وابن الصباغ صاحب () (الشامل)) وابن القشيري ونصر المقدسي والعماد بن يونس وحفيده والسلفي وابن بندار وابن عساكر وابن الأثير وابن الصلاح وابن دقيق العيد والبرهان الجعبري وأبو حيان والشرف الدمياطي والذهبي والطبيبي والملوي والأسنوي والأذرعي والولي العراقي والشرف المقرئ قال : وأفتى به شيخنا قاضي القضاة شرف الدين المناوي .

ونص عليه من أئمة المالكية ابن أبي زيد صاحب () (الرسالة)) والقاضي أبو بكر بن العربي وأبو بكر الطرطوسي وأبو الوليد الباجي وأبو طالب المكي صاحب () (قوت القلوب)) وأبو الحسن بن الحصار وأبو عامر بن الربيع وأبو الحسن بن حبيب وأبو حبيب المالقي وابن المنير وابن رشد وابن أبي حمزة وعامة أهل المغرب .

ونص عليه من الأئمة الحنفية : أبو سعيد السيرافي والسراج القزويني وألف في ذمه كتابا (سماه نصيحة المسلم المشفق لمن ابتلى بعلم المنطق) .

ونصل عليه من أئمة الحنابلة : ابن الجوزي وسعد الدين الحارثي والتقي ابن تيمية وألف في ذمه ونقض قواعده مجلدا كبيرا اسمه () (نصيحة ذوي الإيمان في الرد على منطلق اليونان) (انتهى كلامه .

ومن عرف معنى الهيولي الذي جعله سببا لتحريم هذا الفن لابتناء بعضه عليه . علم أن السيوطي C تعالى في هذا الفن ناقة ولا جمل ورجل ولا حمل فهو معذور . وقد قال بقول هؤلاء جماعة من أهل البيت وابن حزم الظاهري قال في الجوهرة : وقد فرط الغزالي وأفرط . وأما تفريطه : فكونه زعم أنه لا حاجة إلى علم الكلام .

وأما إفراطه : فلأنه شرط للمجتهد ما لم يشترط أحد من علماء الإسلام من (2 / 543) نقل . وهو ما سوى البرهان من أقسام القياس لأنه للخطاب مع الغير ومن أتقن المنطق فهو على درجة من سائر العلوم ومن طلب العلوم الغير المتسقة وهي ما لا يؤمن فيها من الغلط ولا يعلم المنطق فهو كخاطب ليل . وكرامد العين لا يقدر على النظر إلى الضوء لا لبخل من الموجد بل لنقصان في الاستعداد

